

11- شرح كتاب الصيام من سنن أبي داود

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم

الدين اما بعد فقال الامام ابو داود رحمه والله تعالى في باب في الكحل عند النوم - 00:00:00

اي فيما يتعلق باكتحال الصائم والكحل عن النوم ان كان في الليل فهذا كما تعلمون ليس داخلا فيما نحن بصدده وانما اذا كان في
غيبظ او اذا كان عفوا في - 00:00:40

وقت الصيام. والصواب ان الكحل لا يؤثر على الصائم. ولا يؤثر على صومه وذلك لانه ليس هناك ما يمنع منه نعم لم يأت دليل يمنع
للصائم. قال حدثنا النفيلي وهو عبد الله بن محمد - 00:01:00

النخيلي وهو ثقة اربعة وثلاثين ومائتين. قال حدثنا علي بن ثابت وهو الجازبي ابو احمد وهو صدوق قال انا عبد الرحمن ابن النعمان
ابن معبد ابن هوده عبد الرحمن ابن النعمان ابن معبد لا يحتاج به. قال عن ابيه النعمان بن - 00:01:30

المعبد وهو مجهول. قال عن جده وهو معبد بن هوده. وليس له والله اعلم الا هذا الحديث الذي لم يثبت. نعم. قال عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه امر بالائم دی المرحوم اي ذو الرائحة. عند النوم - 00:02:10

وقال ليتقيه الصائم. قال ابو داود قال ليحيى بن معين الامام وقد توفي عام ثلاثة وثلاثين ومائتين قال هو حديث منكر يعني حديث
الكحل فاما هذا الحديث منكر. وبالتالي ليس هناك ما يمنع الكحل للصائم - 00:02:40

ولذا عقب ذلك ابو داود بما رواه عن انس فقال حدثنا وهب بن بقية وهو ويلقب وهدان وهو ثقة توفي عام تسعه وثلاثين ومائتين.
قال اخبرنا ابو معاوية وياد وهو عتبة اخبرنا ابو معاوية وهو محمد ابن خازن الضبي - 00:03:10

وهو ثقة مشهور توفي عام خمسة وتسعين وستة. قال عن عتبة لمعاذ وعتبة وابن حميد الضبي. عتبة وابن حميد الضبي وعتبة بن
حميد الضب البصري مختلف فيه. الامام احمد قال ضعيف ليس بالقوي - 00:03:40

اما ابو حاتم فقال صالح وذكره ابن حبان في السقات. نعم ولذا قال ابن عبد الهادي في كتابه التنقیح اسناده مقاضب مقابل يعني
سنادة صالح. نعم. وذلك للخلاف في عتبة ابن حميد - 00:04:10

طبعا قال عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس وهو ثقة. قال عن انس بن مالك رضي الله عنه انه كان يكتحل وهو صائم. نعم. هذا ابو
جهل ثقات كما تقدم - 00:04:40

ليس فيه سوى عتبة من حميد المختلف فيه. واما مثله صالح لان ليس هناك دليل بين على ضعف فكما قال ابن عبد الهادي عن هذا
الاسناد انه صالح وقد سكت عنه - 00:05:00

ابو داود وهذا يعتبر تقوية له. واما سوف يأتي ايضا يقويه من حيث المعنى في الجملة. قال حدثنا محمد بن عبدالله المخول وهو
ابن عم باظ ابو جعفر البغدادي وهو ثقة حافظ. توفي سنة اثنين واربعين ومائتين. قال ويحيى ابن موسى - 00:05:20

البلخي وهو ثقة توفي عام اربعين ومائتين. قال حدثنا يحيى ابن عيسى وهو التميمي وهو صدوق واحد ومائتين طبعا
الصديق له يعني صدوق متكلم فيه بعض الشيء ولذا قال الذهبي صواب الحديث. نعم. قال عن الاعمش وهو سليمان بن - 00:05:50
عن الاسد الكاهلي الامام الحافظ. شوف يا عم ثمانية واربعين ومائة. قال ما رأيت احدا من اصحابنا يكره الكحل للصائم. وكان ابراهيم
يلخص ان يكتحل الصائم بالصبر نعم. طبعا الصبغ - 00:06:40

الصحراوي نعم وهو معروف شوكي نعم فهذا الاسناد ايضا يقال عليك ما قيل على عن الذي قبله يعني هذا سناب صالح ايضا ابراهيم

النخل ابراهيم بن يزيد النخعي اذا اطلق دعمك ابراهيم فهو النخعي - 00:07:10

اذا الكحل لا بأس به للصائم ليس هناك ما يمنع منه. نعم وقد اختلف اهل العلم في القطرة التي تكون بالعين فبعض اهل العلم منع منها وقال انها تفطر وامن التوبة اليها يقول يفطر ويقضي - 00:07:40

يعتبر مريض ويقضي بدل ماذا؟ بدل هذا اليوم. وذهب جمع من اهل العلم الى ان القطرة لا تؤثر على الصائم. لانها ليست منفذا. مثل الفم والانف نعم. ولذا في الامس قال بالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائم. نعم - 00:08:10

خشية ان يصل الماء الى داخل جوفه. نعم. بخلاف العين نعم. طبعا هناك من يقول انا اخطر وقد اجد ماذا؟ نعم. اجد الطعم وقد اجد الطعم في الحلق. نعم. فبعض اهل العلم قال حتى ولو وجد طعما. قال حتى ولو - 00:08:40

ووجد طعما لان العين ليست مثل الفم والانف. نعم. جاء النهي او جاء توك المبالغة في الاستنشاق عند الصيام. نعم. لم يأتي للعين او لغير العين مثلا كالاذن شيء من ذلك. نعم. ولذا ذهب جمع من اهل العلم انه لا - 00:09:10

بأس بذلك للصائم. نعم منهم ابراهيم النخعي. ومنهم بارك الله فيك يعني علماء الكوفة لان لاعب مشكوف وينظر الى مشائخه ايضا نعم فايضا يعني الفقهاء منهم يدخلون في - 00:09:40

لذلك نعم يعني مثلا ابو اسحاق السباعي ايضا يدخل في ذلك وهو من المشايخ الاعمش قد يدخل ابراهيم التيمي ان كان هو يعني مشهور بالعبادة اكثر من الفقه. هؤلاء يعني مشائخه من اهل الكوفة او - 00:10:10

لا يدخلون في اصحابه قال الصائم يستقي عمدا. نعم. فابو داود بوب على ذلك بالتعمد او ذكر التعبد في ذلك. لانه فرق ما بين العمدة وما بين غير العمدة. نعم. حتى قال الخطاب - 00:10:30

لا اعلم خلافا بين اهل العلم في ان من ذرعه القيء فانه لا قضاء عليه. ولا في ان من استقاء حامدا ان عليه القضاء. فاكثر اهل العلم يذهبون الى هذا التفصيل - 00:11:00

نعم. المتعبد للاستقاء هذا عليه القضاء ولا يتبعد الانسان ان ان يستقي الا وهو ماذا؟ محتاج يشكو مريض. نعم من كان منكم بغيرها او على سفر فعدة من ايام اخر. نعم - 00:11:20

واما من غلبه فهذا لا يقضي. نعم هذا لا يقضي قال حدثنا مسدد هو ابن مسوهد ابن مسريل ابن مستورد الاسد البصري وهو ثقة سبت قال البخاري مسدد كاسمها. توفي عام ثمانية وعشرين ومئتين. قال حدثنا عيسى بن يونس. وهو - 00:11:50

التميي وهو عفوا السباعي. وهو ثقة مشهور من اهل العلم توفي سنة ثمان وثمانين ومئة او تسع او سبع وثمانين ومئة. نعم. يعني في التكوير تقدم انه قال مئة وتسعة وثمانين لم اقف على حدكم - 00:12:20

او عفوا واحد وتسعين قال مية وواحد وتسعين هذا لم اكف على احد ذكر ذلك. فاما مئة وثمانية وثمانين او تسعة وثمانين ومئة ظاهر واحد وتسعين في التكوير انا ما وجدت هذا اذكر فيما سبق قد راجعته - 00:12:50

مات سبعة وثمانين وكيل احدى وتسعين هذى واحد وتسعين عليها. وانما قيل ثمانية وثمانين ومئة او سبعة وثمانين ومئة نعم وهو ثقة من اهل العلم. قال حدثنا هشام بن حسان القدوسي توفي مية وثمانية واربعين وهو مقدم حديث على ثلاثة اقسام - 00:13:20

روى عن ابن سيرين فهو مقدم فيه. والقسم الثاني ما لم يكن شيخ ابن سيرين هذا في القسم الاول وما لم يكن شيخا فقد تكلم في روایته عنه تكلم في روایته عن الحسن وعطاء. فهذا القسم صحيح والقسم الثالث - 00:14:10

الاصل فيه الصحة والله اعلم الا قد يكون روایته عن عطاء قال ام محمد ابن سيرين الانصار مولاهم بالبضم الامام توفي عام عشرة ومئة. قال عن ابى هريرة رضي الله تعالى عنه قال - 00:14:30

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذرعه قيء وهو قائم فليس عليه قضاء وان استقاء فليقضى. نعم اذا فرق ما بين من تعبد وما بين من لم يتعبد - 00:14:50

ولذا قال ابو عيسى بعد ان روى هذا الخبر قال والعمل عند اهل العلم عليه ان الصائم اذا ذرعه القيء فلا عليه وادا استقاء عمدا فليقضى. نعم طبعا هذا الحديث الصواب انه معلوم. الحفاظ قد انكروه. الحفاظ قد انكروه من - 00:15:20

القاضي ومن النسائي لم يصححه ومن ابو عيسى الترمذى ايضا لم هذا الخبر فهذا الخبر خبر آما معلوم وقد جاء عن ابى هريرة مما يدل على علته انه قد جاء عن ابى هريرة خلافه. جاء عن ابى هريرة خلاف ما - 00:15:50

جاء في هذا الخبر نعم وقد بين النسائي في الكبرى والله اعلم ذكر اختلاف الاختلاف الذي وقع في اسناد هذا الخبر. نعم فهو لا يصح بخلاف المتأخرین فانهم صلحوا هذا الخبر. طبعا جاء هذا الخبر ايضا باسناد مرسى او معضل وجاء - 00:16:20

ايضا عن ابن عمر نعم هذا التفصیل نعم. لعله يشوف ابو ناصر ابن نعم قال اذا قاء فلا يفطر انما تخرجوا ولا يولج. قال البخاري ويذكر عن ابى هريرة انه يفطر الاول - 00:16:50

اصح نعم والنسائي في الكبرى بين نعم الاختلاف الذي وقع في هذا الخبر قال ابو داود رواه ايضا حفص بن غياس عن هشام مثله. نعم فهذا الخبر يعني قد يكون والله اعلم هشام ابن حسان هو الذي اخطأ فيه. لانه قد - 00:17:20

رواہ راویان عیسیٰ بن یونس هنّاک من قال تفرد عیسیٰ بہ. ولکن الصواب ان عیسیٰ لم یتفوت به فقد توبع من قبل حفص ابن غیاس. الدراری رحمہ اللہ. قال عیسیٰ زعم اہل البصرة - 00:17:50

دہ هشام الاول ای نعم هو هشام ابن حسان یعنی الاقرب هو الی یحمل هذه العلة. قال حدثنا ابو معمر عبد الله بن عمرو. نعم قال ابو داود سمعت احمد يقول ليس من ذا شيء. قال ابو داود خاف الا يكون محفوظا - 00:18:10

واشار الى ان في رواية ابى عيسى الرملي. يعني ايضا الامام احمد قد واياضا ابو داود قال يخاف ان لا يكون محفوظا. نعم. قال حدثنا ابو معمر وهو عبد الله نعم ابن عمرو البصري المقدود وهو ثقة المقدود وهو ثقة - 00:18:40

قال حدثنا عبد الوارث وهو ابن سعيد العنبرى وهو ثقة عن ثمانين ومئة. قال حدثنا والحسين هو ابن الزكون المعلم وهو جيد الحديث قال يحيى هو ابن ابى كثیر الامام البصري. وهو ثقة سبت في عام مئتين وثلاثين ومئة - 00:19:10

قال حدثني عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي وهو امام نعم ابو عمرو الاوزاعي توفي عام سبعة وخمسين وامرأة قال ان يعيش ابن الوليد ابن هشام الاموي. وهو ثقة. ان ابا حدثه - 00:19:40

وليد بن هشام وهو ثقة. قال حدثني معدان بن طلحة طبعا ويقال ابن ابى طلحة. وهو ثقة اليعمرى الشامل وهو ثقة من كبار التابعين. ان ابا الدرداء رضي الله تعالى عنه حدثه ان - 00:20:10

ابو الدرداء ابو الدرداء. حدثه ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قاء فافطرها قال فلقيت ثوبان مولى رسول الله صلی الله عليه وسلم في مسجد دمشق هذا يقول المعاوی - 00:20:30

ابا الدقدة حدثني ان الرسول صلی الله عليه وسلم طاء فافطر قال صدق. وانا صببت له وضوءه نعم. وهذا صحيح. هذا صحيح. قال وجوده حسين المعلم وحديث حسين اصح شيء في هذا الباب. ونقلت ونقل - 00:20:50

عن الامام احمد انه قال ايضا نفس ما جعل بعيسى. قال الحسين المعلم يوجده. لانه وقع في اسناده خلاف واحسن ورواية حسين هي اجود الروايات وهذا الفعل منه عليه الصلاة والسلام يعني لا يفید نعم يعني ان - 00:21:20

من غلبه القبيه انه يكون مفطرا. نعم. قد يحتاج الانسان اذا حصل له القبيه قد يحتاج الى ان يفطر نعم يتعب يصيبه تعب فيحتاج الى ان يفطر لكن مجرد الفعل لا يفید - 00:22:00

ان من حصل له ذلك انه قد افطر. نعم. فقد يكون هذا لحاجة نعم. وقد يكون ايضا هذا في نفل وليس في ضبط نابح ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق - 00:22:20